

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٩ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على الاتفاق الإعلامي بين حكومتى جمهورية مصر العربية

والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قـرـر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاق الإعلامي بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ صفر سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك

اتفاق إعلامى

بين جمهورية مصر العربية

والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المشار إليهما فيما بعد بـ (الطرفان) ،

رغبة منهما فى توطيد العلاقات الأخوية القائمة بين شعبيهما وبلديهما الشقيقين ؛

وإدراكاً منهما لأهمية دور الإعلام فى توجيه الرأى العام توجيهاً صحيحاً وانطلاقاً من ميثاق جامعة الدول العربية وقرارات مؤتمر وزراء الإعلام العرب ؛

وبالإشارة لاتفاقية التعاون المبرمة بين اتحاد الإذاعة والتليفزيون المصرى والمؤسسة الوطنية للتلفزة والإذاعة السمعية الجزائرية الموقعة فى ١٧ نوفمبر ١٩٩١ ؛

واستناداً إلى بنود البرنامج التنفيذى للتعاون الموقع بين المؤسستين المشار إليهما أعلاه فى ١٣ يوليو ١٩٩٦ ؛

قد اتفقتا على ما يلى :

مادة (١)

فى مجال تبادل البرامج

يعمل الطرفان على إبراز مناسبات الاحتفال بالأعياد الوطنية لكل منهما وذلك بعرض برامج تليفزيونية وإذاعية خاصة بها .

مادة (٢)

فى مجال الإنتاج المشترك

يشجع الطرفان الإنتاج الإذاعى والتليفزيونى المشترك فيما بينهما فى المجالات ذات الاهتمام المشترك .

مادة (٣)

فى مجال الصحافة والنشر والتدريب

(أ) يشجع الطرفان تبادل الصحف والمجلات على أساس تجارى وذلك بإبرام عقود خاصة بين الأجهزة المعنية .

(ب) يشجع الطرفان التعاون بين المؤسسات الصحفية فى البلدين وتبادل زيارات المختصين فى المجال الصحفى بغية الاستفادة من تجاربهما والاطلاع على المنجزات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية فيهما .

(ج) يمنع الطرفان المساعدات اللازمة للفرق الصحفية عند قيامها بتحقيقات فى البلد الآخر .

(د) يعمل الطرفان على توثيق التعاون فى مجال النشر وتبادل الخبرات والتجارب المكتسبة لدى كل منهما فى هذا الصدد ، وتشجيع تدريب العاملين فى المؤسسات المماثلة فى كلا البلدين .

(هـ) يشجع الطرفان تبادل المطبوعات والوثائق الإعلامية الصادرة فى البلدين من خلال الأجهزة الرسمية .

مادة (٤)

فى مجال الزيارات

(أ) يشجع الطرفان تبادل الزيارات بين مسئولى المؤسسات الإعلامية فى البلدين .

(ب) يتحمل كل طرف تكاليف سفر ممثليه إلى البلد الآخر ، بينما يتحمل الطرف المضيف نفقات الإقامة ومصاريف التنقلات الداخلية .

مادة (٥)

فى مجال التعاون بين وكالات الأنباء

يعمل الطرفان على تدعيم التعاون بين وكالتى الأنباء فى البلدين وتبادل الخبرات فى الميادين التقنية والمعلوماتية .

مادة (٦)

فى مجال الأنشطة الإعلامية المختلفة

(أ) يشجع الطرفان إقامة الأسابيع والمعارض الإعلامية بصفة دورية بين البلدين .

(ب) يحرص الطرفان على الاشتراك فى الندوات والمؤتمرات الدولية الخاصة بالإعلام التى تعقد فى البلدين والتنسيق بين وفديهما فى الندوات الدولية الأخرى .

مادة (٧)

اللجنة الإعلامية

تشكل لجنة إعلامية مشتركة من المختصين في الوزارتين المعنيتين في البلدين لمتابعة تنفيذ هذا الاتفاق وتجتمع مرتين في السنة وبالتناوب في كلا البلدين أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك .

مادة (٨)

احكام ختامية

(أ) يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الإخطار بإتمام الإجراءات الدستورية الداخلية في كل من البلدين .

(ب) يسرى العمل بهذا الاتفاق لمدة خمس سنوات يسجدد بعدها تلقائيا لمدة أخرى مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته كتابة في إنهائه ، وذلك قبل انتهاء سريانه بثلاثة أشهر على الأقل .

(ج) يمكن تعديل هذا الاتفاق بموافقة الطرفين وبذات إجراءات إبرامه على أن يتم الإخطار بطلب التعديل كتابة .

حرر في القاهرة في ٢٠ ذى القعدة عام ١٤١٧ هـ الموافق لـ : ٢٩ مارس سنة ١٩٩٧م من أصلين باللغة العربية لكل منهما ذات الحجية .

عن حكومة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

احمد عطاف

وزير الشؤون الخارجية

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

عمرو موسى

وزير الخارجية